

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 صادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) يتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية

وزير الداخلية،

ووزير الاقتصاد، والمالية

بناء على القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.18 بتاريخ 15 من محرم 1427 (14 فبراير 2006) ولاسيما المادة 33 منه ؛ وعلى القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ، كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادتين 285 و288 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.08.625 الصادر في 16 من محرم 1430 (13 يناير 2009) بتفويض وزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية تحديد المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.06.176 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1427 (21 أبريل 2006) بشأن الدعم السنوي الذي تمنحه الدولة للأحزاب السياسية واتحادات الأحزاب السياسية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.06.360 الصادر في 29 من جمادى الآخرة 1427 (25 يوليو 2006) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية واتحادات الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات الجماعية والتشريعية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية واتحادات الأحزاب السياسية والنقابات المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين ، كما تم تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.08.745 الصادر في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.3 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بتحديد المواعيد والإجراءات المتعلقة بإثبات كيفية استخدام الإعانات التي تقدمها الدولة إلى الأحزاب السياسية على سبيل المساهمة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية والتشريعية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.88.19 الصادر في 16 من ربيع الآخر 1410 (16 نوفمبر 1989) بإحداث المجلس الوطني للمحاسبة؛

وبعد مصادقة المجلس المنعقدة في 23 الوطني للمحاسبة على المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية في جمعيته العامة ، مارس 2007

قررا: ما يلي

المادة 1

تمسك الأحزاب السياسية واتحادات الأحزاب السياسية محاسبة وفق المخطط المحاسبي الموحد الملحق بهذا

المادة 2

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية

وزير الداخلية،

الإمضاء : شكيب بنموسى

وزير الاقتصاد، والمالية

الإمضاء : صلاح الدين المزوار

المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية

تقديم

إن وضع آليات شفافة لاسيما ما ، ووضحة لتوفير المعلومات والبيانات المالية والمحاسبية حول أنشطة الأحزاب السياسية التي تحققها من واجبات انخراط أعضائها ومن يتعلق بشروط استعمال الموارد المالية التي تمنح لها من طرف الدولة أو الإصلاحات التي تنهجها المملكة المغربية من أجل تدعيم ثقة المواطنين في المؤسسات المتبرعين لها، يندرج ضمن سلسلة والهيئات التمثيلية

ويشكل قانون الأحزاب وضع نظام السياسية الذي تم إصداره مؤخرا لبنة أساسية في سبيل تحديث هذه الهيئات وذلك من خلال مالي يهدف إلى

- تنويع مصادر التمويل لضمان الحصول على موارد كافية وقارة ؛

- ضبط التأثيرات الخاصة غير الملائمة ؛

- تكريس تكافؤ الفرص بين الأحزاب السياسية

تظهر الحاجة الملحة لوضع نظام محاسبي موحد خاص بالأحزاب السياسية يتوافق وخصوصيتها، ومن هذا المنطلق ونتائجها المالية ، كما يمكن أيضا من ومن شأنه أن يكون عند نهاية كل دورة محاسبية صورة أمينة وصادقة عن ممتلكاتها المالية سواء الممنوحة لها من طرف الدولة أو المستخلصة من معرفة شروط استعمال الأحزاب السياسية لمواردها وكذا من المتبرعين واجبات انخراط الأعضاء

وفي هذا الإطار، فإن الأحزاب السياسية مدعوة إلى مسك محاسبة طبقا لمقتضيات المادة 33 من القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.18 بتاريخ 15 من محرم 1427 (14 فبراير 2006)

أصبح من الضروري وضع نظام لهذه المحاسبة يرتكز في حده الأدنى على المعطيات التالية، ومن هذا الأساس

- مخطط محاسبي موحد للأحزاب السياسية ؛

- نظام معلوماتي؛ مشترك بين الأحزاب السياسية يمكنهم من استغلال أنجع للمخطط المحاسبي

- دليل للمساطر المحاسبية؛

- تنظيم دورات المحاسبي تكوينية لفائدة الأحزاب السياسية بغرض تيسير استعمالها للمخطط

يستمد المخطط المحاسبي وتيسير اعتماده من طرف الأحزاب السياسية، فإن مشروع هذا المخطط ووعيا بضرورة تبسيط الخصوصية التي تميز هذه الهيئات ذات مقتضياته بشكل واسع من الدليل العام للمعايير المحاسبية، أخذا بعين الاعتبار الطبيعة السياسية

الدليل العام للمعايير المحاسبية يفترض احترام المبادئ السبعة المحاسبية التالية إن الاستناد إلى

- استمرارية الاستغلال؛
- دوام المناهج؛
- الكلفة التاريخية؛
- تخصص الدورات المحاسبية ؛
- الحيطه؛
- الوضوح؛
- الأهمية الدالة

[مفاهيم عامة:

1. مصطلحات

يسمى الرصيد الموجب للنتيجة بـ "الفائض" عوض الربح
يسمى الرصيد السالب للنتيجة بـ "الخصاص" عوض الخسارة

دائمة وضع الأملاك (المنقولة وغير المنقولة) رهن إشارة الأحزاب مجاناً قصد استغلالها بصفة قرض الاستعمال: هي
(كالعقارات مثلاً)

2. الإطار العام :

يجب على كل حزب سياسي أن يمسك محاسبة وفق مقتضيات الدليل العام للمعايير المحاسبية ، مع مراعاة
: المنصوص عليها في هذا المخطط المحاسبي الملائمات

وتبين فيما يلي: الاستثناءات الرئيسية

- القوائم التركيبية وعددها ثلاثة عوض خمسة؛
- تقويم المخزون بناء على ثمن الشراء ؛
- تبرير النفقات الصغرى عن طريق الإدلاء بوثائق توقع على الأقل من طرف مسؤولين اثنين عن الحزب السياسي.

3. تنظيم المحاسبة:

يجب على الحزب للمعايير المحاسبية. السياسي احترام مقتضيات التنظيم المحاسبي كما هو منصوص عليه في الدليل العام
اختياره وينبغي عليه إيداع أمواله باسمه لدى مؤسسات بنكية من
أمنية لأصوله عند اختتام كل دورة محاسبية بإعداد القوائم التركيبية التي من شأنها أن تكون صورة ويلزم كل حزب سياسي
. وخصومه ولوضعيته المالية وفائضه وخصاصه

4. القوائم: التركيبية

القوائم التركيبية مع طبيعة تسيير الأحزاب السياسية ، وخلافا لما هو منصوص عليه في بغرض تبسيط وملائمة
كلا لا يتجزأ ، وهي الدليل العام للمعايير المحاسبية ، تم تحديد هذه القوائم في ثلاثة عوض خمسة ، وتشكل
: كالتالي

- الموازنة؛
- حساب العائدات والتكاليف ؛
- قائمة المعلومات التكميلية

5. قواعد المحاسبة:

- تتم معالجة التمويل بطريقة العمومي (دعم وإعانات الدولة للأحزاب السياسية بمناسبة الحملات الانتخابية) حسب منح هذا التمويل؛ منحها بصفة مباشرة أو غير مباشرة (حصة اتحاد الأحزاب السياسية) وحسب دورية
- تتم معالجة الوصايا والهبات حسب استعمالها وتخصيصها؛
- تقييد الموارد العينية بناء على قيمتها التقديرية (انظر الفقرة 6.3) ؛
- يجب الإشارة بدقة: في قائمة المعلومات التكميلية إلى المعلومات التالية
- الهبات والوصايا والتبرعات ؛
- التمويل العمومي (الموارد) ؛
- الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات إلخ.. ؛
- الدعم المقدم من طرف الحزب للمرشحين للانتخابات

6. قواعد التقييد المحاسبي والتقويم

- الفائض أو الخصاص:

إن النتيجة المحققة لأحوال توزيع الفائض عن طريق المحاسبة هي النتيجة التي تم اكتسابها نهائيا ، ولا يمكن بأي حال من أو الخصاص طبقا لمقررات الجهاز التداولي للحزب على المنخرطين وليس لهم فيه أي حق فردي ، ويتم تخصيص الفائض الأساسي كما هو منصوص عليه في نظامه

- الوصايا والهبات:

تعتبر الوصايا أهدافه المبينة في والهبات المتعلقة بالأموال الدائمة، والموضوعة رهن تصرف الحزب السياسي لتحقيق ، بمثابة مساهمات في الأموال الذاتية أنظمتها الأساسية

يتم تقديم المعلومات التكميلية المتعلقة بالوصايا والهبات في قائمة المعلومات

- تقويم الوصايا: والهبات

تقييد الأملاك في تاريخ إدخالها حسب المتعلقة بالوصايا والهبات عند إدخالها إلى ممتلكات الحزب بقيمتها الحالية المقدرة ثمن السوق

- إعادة تقويم الأصول: الثابتة

يمكن للحزب إعادة هذه العملية نفس تقويم أصوله الثابتة طبقا لمقتضيات الدليل العام للمعايير المحاسبية. وتعتمد خلال الفرق الناتج عن إعادة التقويم في خصوم الموازنة كقياسات إعادة التقويم المنصوص عليها في القانون العام ، ويجب قيد الأصل الثابت المعاد تقويمه في قائمة المعلومات التكميلية على حدة. ويجب أن تبين قيمة إدخال ويمكن إدراج هذه ، المسمى "فوارق إعادة التقويم" جميع الفوارق المعاينة خلال عملية إعادة التقويم تقييد في الحساب التداولي المحدد في الأنظمة الأساسية الفوارق كليا أو جزئيا ضمن رأس المال الذاتي بقرار من الجهاز الفوارق لتعويض الخصاص ولا يمكن استعمال هذه

- تقويم المخزونات:

يمكن للحزب السياسي إجراء تقويم مبسط لمخزونات على أساس ثمن الشراء

- موازنة الافتتاح:

يجب أن تنجز الأحزاب التنفيذ السياسية موازنة الافتتاح خلال السنتين الموالتين لدخول هذا المخطط المحاسبي حيز

II المقتضيات: الخاصة بمسك المحاسبة

1. تنظيم المحاسبة:

- تسجل العمليات؛ المحاسبية مرتبة تبعا لتسلسلها الزمني عملية بعملية ويوما بيوم
- يتضمن كل تسجيل محاسبي بيان مصدر العملية ومحتواها والحساب المتعلق بها ومراجع المستندات التي تثبتها ؛
- يكون كل تسجيل من "التسجيلات المحاسبية السالفة الذكر في صورة قيد يتضمنه سجل يسمى "دفتر اليومية يقيد في الجانب الدائن ويتعلق كل قيد على الأقل بحسابين ويقيد في الجانب المدين لأحدهما نفس المبلغ الذي ؛
- إن بيان النفقات الصغرى المتعلقة بالمصاريف العامة (التي يحدد مسبقا سقفها من طرف الحزب) والتي مسؤولين تبريرها بواسطة فواتير مضبوطة يمكن تعزيزها بوثائق إثبات داخلية موقعة من طرف يصعب المنجزة ؛ ثبات صحة الخدمة حزبيين اثنين قصد إ
- تنتقل قيود دفتر اليومية إلى سجل يسمى "دفتر الأستاذ" وتسجل فيه وفق المصنف المرفق بهذا المخطط المحاسبي ؛
- يجب وضع جرد يتضمن قيمة عناصر أصول الحزب وخصومه على الأقل مرة في كل دورة محاسبية ، الجرد ؛ وتضمن في دفتر
- يرقم ويوقع كاتب الضبط بالمحكمة الابتدائية التابع له مقر الحزب حسب الإجراءات العادية ومن غير خاص ؛ مصاريف ، دفتر اليومية ودفتر الجرد. ويخصص لكل دفتر رقم ينقله كاتب الضبط في سجل
- يجب تفصيل دفتر اليومية ودفتر الأستاذ إلى عدة سجلات تابعة لهما تسمى "دفاتر مساعدة" لاسيما من أجل توثيق العمليات المحاسبية المنجزة مع الهياكل المحلية ؛
- في حال لا مركزية محاسبة الأحزاب السياسية ينبغي على الهياكل المحلية مسك محاسبتها طبقا لمقتضيات هذا المخطط المحاسبي ؛
- يجب إعداد ومسك نوعه الوثائق المحاسبية المتعلقة بتسجيل العمليات والجرد دون بياض أو تحريف مهما كان
- يحتفظ بالدفاتر المحاسبية والمستندات الإثباتية طوال عشر سنوات ؛
- مدة الدورة ديسمبر المحاسبية اثنا عشر شهرا وتبتدئ من فاتح يناير إلى 31

2. مخطط الحسابات:

يستعمل الحزب السياسي. 1 من أجل مسك محاسبه مصنف الحسابات المبسطة والخاصة المرفق بالملحق رقم

3. القوائم التركيبية ؛

تتضمن القوائم: التركيبية

- الموازنة؛
 - حسابات العائدات والتكاليف ؛
 - قائمة المعلومات التكميلية
- القوائم بالملحق رقم 2 ترفق نماذج هذه

الملحق 1 مخطط الحسابات

القسم 1

1. حسابات التمويل. الدائم
- 11 رؤوس أموال. نظامية
- 111 أموال ذاتية
- 113 .التقويم فوارق إعادة
- 115 .أخرى احتياطات
- 118 .الإرصاد فائض / خصاص قيد
- 119 .للدورة المحاسبية فائض / خصاص
- 1191 فائض.
- 1199 خصاص.
- 13 رؤوس أموال ذاتية. مماثلة
- 131 إعانات. الاستثمار
- 14 ديون. التمويل
- 140 ديون. التمويل
- 15 مخصصات مستديمة. لمواجهة مخاطر وتكاليف
- 151 مخصصات لمواجهة مخاطر
- 155 تكاليف مخصصات لمواجهة
- 1555 مخصصات لمواجهة. تكاليف للتوزيع على عدة دورات محاسبية - حملات انتخابية
- 16 حسابات ربط. الهياكل المحلية
- 1601 حسابات مقر. الحزب
- 1602 .المحلية حسابات الهياكل

القسم 2

2. حسابات الأصول. الثابتة
- 21 .بالأصول الثابتة قيم معدومة ملحقة
- 211 مصاريف. تمهيدية
- 212 .على عدة دورات محاسبية تكاليف للتوزيع
- 22 حقوق معنوية. ملحقة بالأصول الثابتة
- 223 .تجاري محل
- 228 .مختلفة ملحقة بالأصول الثابتة حقوق معنوية

- 23 أصول ثابتة.مادية
- 231 أراض.
- 232 مبان.
- 233 عتاد وأدوات، إنشاءات تقنية
- 234 النقل عتاد
- 235 المكتب وتجهيزات مختلفة أثاث ، عتاد
- 238 مادية أخرى أصول ثابتة
- 239 مادية قيد الإنجاز أصول ثابتة
- 24 حقوق مالية ملحقة بالأصول الثابتة
- 241 سلفات ملحقة بالأصول الثابتة
- 248 أخرى دائنات مالية
- 251 المساهمة سندات
- 258 (ملحقة بالأصول الثابتة (حقوق الملكية سندات أخرى
- الثابتة إستهلاكات الأصول 28
- 281 استهلاكات القيم.المعدومة الملحقة بالأصول الثابتة
- 282 الحقوق المعنوية الملحقة بالأصول الثابتة استهلاكات
- 283 الأصول الثابتة المادية استهلاكات
- 29 مخصصات لمواجهة تدني قيمة الأصول الثابتة
- 292 مخصصات لمواجهة تدني قيمة الحقوق المعنوية الملحقة بالأصول الثابتة
- 293 تدني قيمة الأصول الثابتة المادية مخصصات لمواجهة
- 295/294 لمواجهة تدني قيمة الأصول الثابتة المالية مخصصات
- القسم 3**
3. حسابات الأصول.(المتداولة (دونالخرينة
- مخزونات 31
- 311 بضائع.
- 312 مواد ولوازم قابلة للاستهلاك - مخزونات مختلفة
- 34 دائنات الأصول.المتداولة
- 341 موردون مدينون ، تسبيقات ودفعات
- 343 مدينون - مستخدمون
- 345 تمويل عمومي للتحويل : الدولة - مدينة
- 346 مرتبطة - مدينون منخرطون وحسابات
- آخرون مدينون 348
- 349 بالأصول حسابات تسوية
- 3491 تكاليف معاينة مسبقا
- 3492 على عدة دورات محاسبية - حملات انتخابية تكاليف للتوزيع
- 3496 للتوزيع على عدة دورات محاسبية تكاليف أخرى

35 سندات وقيم. التوظيف
350 سندات وقيم. التوظيف

39 مخصصات لمواجهة. تدني حسابات الأصول المتداولة
391 مخصصات لمواجهة. تدني قيمة المخزونات
394 تدني قيمة دائنات الأصول المتداولة. مخصصات لمواجهة
395 تدني قيمة السندات وقيم التوظيف. مخصصات لمواجهة

القسم 4

4. حسابات الخصوم) المتداولة (دون الخزينة
المتداولة. ديون الخصوم 44
441 موردون وحسابات. مرتبطة
دائنون - مستخدمون 443
اجتماعية هيئات 444
دائنة - الدولة 445
مرتبطة - دائنون منخرطون وحسابات 446
آخرون دائنون 448
بالخصوم حسابات تسوية 449
4491 عائدات معاينة. مسبقا

45 مخصصات أخرى. لمواجهة مخاطر وتكاليف
450 مخصصات أخرى. لمواجهة مخاطر وتكاليف

القسم 5

5. حسابات. الخزينة
بالأصول الخزينة 51
511 شيكات وقيم. للتحويل
514 (العامّة والشيكات البريدية (مدین البنوك والخزينة
التسبيقات واعتمادات صناديق وحوالات 516

بالخصوم الخزينة 55

552 قروض. الخصم
الخزينة قروض 553
(دائنة بنوك (أرصدة 554

59 مخصصات لمواجهة. تدني حسابات الخزينة
590 مخصصات لمواجهة. تدني حسابات الخزينة

القسم 6

6. حسابات التكاليف

الاستغلال تكاليف 61

611 مشتريات بضائع

من مواد ولوازم مشتريات مستهلكة 612

خارجية أخرى تكاليف 613/614

61318 كراءات وتكاليف كرائية مختلفة

ووثائق عامة اشتراكات 61415

وتنقلات أسفار 61431

مهام 61435

استقبالات 61436

الصحافة تكاليف 61441

وتظاهرات مؤتمرات 61443

نشرات 61446

والتواصل التلفزة وفضاءات إخبارية وتكاليف أخرى متعلقة بالدعاية تكاليف 61448

بريدية مصاريف 61451

الهاتف مصاريف 61455

والتلغراف مصاريف التلكس 61456

616 ضرائب ورسوم

المستخدمين تكاليف 617

أخرى ومساعدات مالية تكاليف استغلال 618

للمرشحين مساعدة مباشرة 6184

الاستغلال مخصصات 619

6191 مخصصات الاستهلاكات

لمواجهة مخاطر وتكاليف مخصصات جارية 6195

انتخابية لمواجهة تكاليف جارية للتوزيع على عدة دورات حسابية - حملات مخصصات 61957

مالية تكاليف 63

631 تكاليف الفوائد

أخرى تكاليف مالية 638

مالية مخصصات 639

جارية تكاليف غير 65

651 قيم صافية من استهلاكات الأصول الثابتة المتنازل عنها

ممنوحة إعانات 656

6561 مساعدة مالية لجمعيات ومؤسسات وآخرين

658 تكاليف غير جارية أخرى

جارية مخصصات غير 659

القسم 7

7. حسابات العائدات

الاستغلال عائدات 71

711 مبيعات مختلفة

(....) عائدات الأنشطة (تظاهرات ومؤتمرات ، إلخ 712

.عمومي تمويل 716

7161 دعم الدولة السنوي لتغطية مصاريف تسيير الحزب

السنوي المحصل من طرف اتحاد الأحزاب السياسية حصة دعم الدولة 7163

في تمويل الحملات الانتخابية مساهمة الدولة 7165

718 واجبات الانخراط ومساهمات

7181 واجبات المنخرطين

المنتخبين واجبات 7183

(جارية غير مستديمة) هبات ووصايا ، إلخ مساهمات أخرى 7185

719 استردادات الاستغلال ، تنقيلات تكاليف

7195 استردادات عن مخصصات لمواجهة مخاطر وتكاليف - حملات انتخابية

لتكاليف الاستغلال تنقيلات 7197

مالية عائدات 73

732 عائدات سندات المساهمة وسندات أخرى ملحقة بالأصول الثابتة

مالية أخرى فوائد و عائدات 738

، تنقيلات تكاليف استردادات مالية 739

جارية عائدات غير 75

751 عائدات تنازلات عن أصول ثابتة

جارية أخرى عائدات غير 758

7586 مساهمات أخرى غير جارية

759 استردادات غير جارية ، تنقيلات تكاليف

القسم 8

8 حسابات النتائج

81 حسابات الفائض الخاص -

810 فائض.

خصاص 811

83 نتيجة مالية

84 فائض / خصاص (الاستغلال (الجاري

85 نتيجة غير جارية

الملحق 2
التركيبة القوائم

القسم 1
الموازنة

أنظر الجدول من ص. 3732 إلى ص. 3733
En format PDF (أنظر الجدول ص. 3734) حساب العائدات و التكاليف

قائمة المعلومات التكميلية

يجب أن تتضمن قائمة السياسية، لاسيما المعلومات التكميلية كل المعلومات ذات الأهمية البليغة المتعلقة بتسيير الأحزاب إلى غاية حصر الحسابات من طرف الجهاز التداولي الأحداث التي طرأت خلال الدورة المحاسبية أو ابتداء من اختتامها : المشار إليها أعلاه، تتضمن قائمة المعلومات التكميلية وجوبا ما يلي علاوة على المعلومات

أ. المبادئ المناهج: المحاسبية

1. مناهج رئيسية للتقويم الخاصة بالأحزاب السياسية ؛
2. قائمة الاستثناءات ؛
3. قائمة تغييرات المناهج.

ب. معلومات تكميلية: في الحصيلة وحساب العائدات والتكاليف

1. تفاصيل القيم المدومة ؛
2. الثابتة ؛
3. جدول الأصول
4. الإستهلاكات ؛
5. مكرر. جدول ناقص القيم عن تنازلات أو سحب تتعلق بأصول ثابتة ؛
6. جدول سندات المساهمة ؛
7. جدول سندات ؛
8. جدول الدائيات ؛
9. جدول الديون ؛
10. جدول الضمانات العينية المقدمة أو المتقاة ؛
11. متقاة أو مقدمة خارج عمليات انتمان الإيجار ؛
12. تعهدات مالية حساب العائدات والتكاليف. 10. تفاصيل بنود

ج. معلومات تكميلية: أخرى

1. جدول الهبات والوصايا والتبرعات (انظر الجدول رقم 1) ؛
2. العمومي (انظر الجدول رقم 2) ؛
3. جدول التمويل (الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات) (انظر الجدول رقم 3 ج. 3. جدول الإعانات)

4) الممنوح من طرف الحزب للمرشحين في الانتخابات (انظر الجدول رقم ج. 4. جدول الدعم

جدول الهبات والوصايا والتبرعات 1

المبلغ المتراكم	مبلغ العملية	العملية		هوية المانح
		تاريخها	طبيعتها	

جدول 2 تمويل عمومي

المبلغ	الصف	التاريخ

جدول الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات 3

المبلغ المتراكم	مبلغ العملية	هوية المستفيد	التاريخ

جدول الدعم الممنوح من طرف الحزب للمرشحين في الانتخابات 4

نوع الانتخاب	الدائرة الانتخابية	المبلغ الممنوح	هوية المرشح	التاريخ

